المحاضرة الرابعة

تصنيف المؤسسات

توجد مجموعة من التصنيفات للمؤسسات الاقتصادية، ولتسهيل دراستها،تحليل نشاطها وتحديد إستراتيجيتها قام الباحثون بتحديد العديد من الأنواع والتصنيفات لها؛ سواء ارتبط ذلك بحجمها، فروع نشاطها، أشكالها القانونية أو حتى قطاعاتها الاقتصادية الخاصة بها.

يحتاج كل تصنيف إلى مجموعة من المعايير التي يتم على أساسها تحديد كل نوع من الأنواع، والتي نجد صعوبة كبيرة في ضبطها خصوصا ذات جوانب الاقتصادية، على غرار الشكل القانوني للمؤسسة الذي يعد من بين أدق معايير التصنيف عموما.

1. تصنيف المؤسسات حسب شكلها القانوني.

يتعلق الشكل القانوني أساسا بطابع الملكية، وكيفيه توزيع السلطة على أساسها، ومن ثم طبيعة المسؤولية الناجمة عنها ومن ثمة كيفية اتخاذ القرار في المؤسسة.

يعد هذا المعيار القانوني من أدق معايير تصنيف المؤسسات على غرار المعايير الأخرى ذات الجوانب الاقتصادية، وهو يقوم أساسا على طابع الملكية، والمسؤولية الناجمة عنها سواء كانت محدودة أو غير محدودة.

عموما، نميز في هذا التصنيف: شركات القطاع العام، وشركات القطاع الخاص إلى جانب الشركات الاقتصاد الاجتماعي(القطاع الثالث) (Gilles. Bressy, 2006, pp. 18-23)

نشأت الشركات بسبب محدودية المؤسسات الفردية من حيث النمو والتوسع، فظهرت وتطورت الشركات باستثمار رؤوس الأموال للعديد من الأطراف، واللجوء إليها بإضفاء الشخصية المعنوية وأساس تكوينها هو العقد.

قبل أن نخوض في هذه التصنيفات والوقوف عليها بشكل موجز، نعرف الشركة بأنها" عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بان يساهم كل منهما- منهم- في مشروع ما، بتقديم حصة من مال أو عمل أو أصول لاقتسام ما قد ينشأ من عن هذا المشروع من ربح أو خسارة" (القليوني، 2005، صفحة 6)

يمكن تقسيم جميع أنواع شركات القطاع الخاص إلى ثلاثة أنواع وهي (القليوني، 2005، صفحة 15):

- شركات الأشخاص؛
- شركات الأموال؛
- والشركات ذات الطبيعة مختلطة.

أ- شركات الأشخاص :

نجد فيها ثلاثة أشكال رئيسية:

شركات التضامن، وشركات التوصية البسيطة، وشركات المحاصة؛

على وجه العموم، تكون شركات **التضامن** ممثله لهذا النوع(الأشخاص) وتتكون من شريكين فأكثر، متضامنين مسؤولين عن ديون الشركة مسؤولية تضامنية فيما بينهما غير محدودة، كما نجد ضمن شركات الأشخاص أيضا شركة **التوصية البسيطة** التي تضم نوعين من الشركاء، شركاء متضامنين كليا كما هو الحال بالنسبة لشركة التضامن، وأيضا مجموعة الشركاء غير المسؤولين مسؤولية تضامنية فيما بينهم عن ديون الشركة؛

أما بالنسبة **لشركات المحاصة** فهي التي يتم إنشاؤها مغفلة الاسم والتي تعتمد أساسا في تكوينها على الاستتار والخفاء، فلا يعلم بوجودها سوى أعضائها فقط دون الغير.

جميع هذه الأنواع الثلاثة تقوم على **الاعتبار الشخصي** فهي تنقضي كقاعدة عامة بإفلاس احد الشركاء، او فقده الأهلية، أو وفاة احد الشركاء بالنسبة لبعض التشريعات.

ب- شركات الأموال:

تكون جلها ممثلة في شركات المساهمة وتتحدد مسؤولية كل شريك فيها بقدر ما اكتسب به من أسهم، أو حصته من الأسهم، كما أن الأسهم فيها قابلة للتداول لأنها تقوم أساسا على **الاعتبار المالي**، فتكوينها يعتمد على جمع الأموال، وتكون فيها المسؤولية محدودة تبعا لحصة المساهم في الشركة.

ج- الشركات المختلطة:

تجمع مثل هذا النوع من الشركات التجارية بين خصائص شركات الأشخاص والأموال معا، ومن أمثلتها شركات التوصية بالأسهم. كما نجد في هذا الشكل من الشركات والتي تتكون

2. حسب معيار حجم المؤسسة

حسب هذا التصنيف هناك العديد من المعايير المعتمدة في التصنيف سواء كانت منها معايير كمية أو غير كمية، وكما اشرنا سابقا فان مختلف معايير تصنيف المؤسسات لا تزال لم تحظ بالاتفاق المشترك وعدم الدقة على غرار الشكل القانوني، وهذا للعوامل والمتغيرات الاقتصادية التي يعتمد عليها بالدرجة الاولى في تحديد المعايير؛ عموما وفقا لمعيار حجم المؤسسة تصنف المؤسسات إلى مجموعتين كبيرتين وهما:

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- وكذا المؤسسات الكبيرة.

في هذا التصنيف – حسب حجم المؤسسة– يراعى مجموعة من المعايير التي هي الأخرى يمكن تقسيمها إلى فئتين من المعايير وهما المعايير الكمية والمعايير غير الكمية.

أ– المعايير الكمية:

شمل مجموعة المعايير التي تتميز بدرجة من الوضوح مقارنة بالمعايير غير الكمية ممثلة في ما يلي (Gilles. Bressy, 2006, p. 14):

- معايير مرتبطة بعوامل الإنتاج – المستخدمة–: كعدد العمال ورأس المال المستثمر؛
- معايير متعلقة بالنشاط: كرقم الأعمال وحجم الإنتاج؛
- معايير ترتبط بالمردودية والربحية: كالقيمة المضافة والأرباح، والحصيلة السنوية. ب– المعايير غير الكمية:

تسمى أيضا بالمعايير النوعية، فلا يمكن الاعتماد فقط على المعايير الكمية على الرغم من سهوله تحديدها، وهذا بسبب الاختلاف الذي يميز قطاعات النشاط عن بعضها البعض، وقطاعاتها الاقتصادية، لذلك هناك من يأخذ بعد اعتبار في تصنيف المؤسسات حسب معيار الحجم المعايير النوعية الآتية (عامر، 2016، الصفحات 27-30): الاستقلالية، الملكية، الحصة السوقية، ومحلية النشاط.

I. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

هناك العديد من الاقتصاديات من تعتمد في تصنيفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أساسا على معيار العمالة(عدد العمال) إلى جانب رقم الأعمال في تحديد الأنواع الثلاثة من المؤسسات ممثلة في: المؤسسات الصغيرة جدا (المؤسسات المصغرة)، المؤسسات الصغيرة، والمؤسسات المتوسطة؛ وتختلف حدود هذه المعايير تبعا للتشريعات القانونية للاقتصاديات لذلك، نجد مجموعة من العوامل المؤثرة في هذا التصنيف منها (عامر، 2016، الصفحات 14-18):

- العوامل الاقتصادية؛
- العوامل التقنية؛
- العوامل التشريعية والسياسية.

أ- العوامل الاقتصادية:

أهم هذه العوامل الاقتصادية التي أدت إلى صعوبة تحديد وتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهو ما أدى ذلك إلى صعوبة الوصول إلى تعريف دقيق ومتفق عليه وموحد بين الباحثين وبالنسبة لمختلف الاقتصاديات نذكر ما يلي :

✓ اختلاف مستويات النمو الاقتصادي:

وهذا بسبب التفاوت في القدرات الاقتصادية للدول من مستوى تطور القدرات الإنتاجية، التسويقية، التطور التكنولوجي، فقد تعتبر مؤسسات صغيرة ومتوسطة في دول متقدمة وتقابلها وفقا لمعيار أو أكثر كمؤسسات كبيرة في دول أخرى، كما يراعى في هذا الجانب قوه العملة بالنسبة للاقتصاديات هذا من جهة، ومن جهة أخرى ، تطور هذه المؤسسات

✓ تنوع الأنشطة الاقتصادية:

أدى تنوع الأنشطة الاقتصادية بالنسبة لمختلف القطاعات الاقتصادية سواء كانت خدمية، صناعية، تجارية إلى اختلاف حجمها وتصنيفها؛ سواء بأخذ معيار و/أو أكثر أو الجمع بينهما في تحديد التصنيف كالمؤسسات الخدمية التي يكون فيها عدد العمال قليل نسبيا مع المؤسسات في القطاع الصناعي؛ ونفس الكلام أيضا إذا ما أخذنا بعين الاعتبار حجم الاستثمارات المالية،

✓ العوامل التكنولوجية (التقنية):

يرتبط حجم المؤسسة أيضا بمستوى التكنولوجيا ومدى مسايرتها للتطورات التكنولوجية، فعموما المؤسسات كبيرة الحجم لديها قدرات تكنولوجية هائلة وكبيرة عن تلك المؤسسات الأقل حجما، كما تؤثر التكنولوجيا في مستوى الاندماج بين مختلف مراحل العملية الإنتاجية، وكذا في حالة الاندماج بين المؤسسات .

✓ العوامل السياسية والتشريعية:

ترتبط هذه العوامل بجمله من القوانين والتشريعات المنظمة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تولي الاقتصاديات أهمية كبيرة لها نظرا لمكانتها المرتبطة أساسا بدواعي تشغيلية على وجه الخصوص، وهي تعكس مدى اهتمام الدول بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، باعتبارها وسيلة هامة للتشغيل والمساهمة في التقليص من البطالة والحد منها، والدور الذي ينتظر أن تقوم به في إطار برامجها التنموية بالنسبة للمهتمين بهذا القطاع للوصول إلى الأهداف المرجوة منها.

مثلا في الولايات المتحدة الأمريكية، تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار عدد العمال إلى غاية 500 عامل، أما المؤسسات الكبيرة فهي التي تشغل على الأقل 100 عام مراعاة مع معايير أخرى ، كما يتم تعريفها في الاتحاد الأوروبي والذي يعد من أهم التكتلات الاقتصادية الإقليمية التي سعت إلى تحديد معايير متفق عليها إقليميا، ويعتمد أساسا على عدد العمال، رقم الأعمال ومجموع الميزانية السنوية، بالإضافة إلى الشكل

- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01/ 18 الصادر في 12 ديسمبر 2001.
- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 02/17 الصادر في 10 جانفي 2017(الجريدة الرسمية العدد 2 الصادرة في 2017/01/11)

عموما تكون المؤسسات صغيرة ومتوسطة برأس مال ضئيل، وعدد عمال قليل (لا يتجاوز 250 عاملا في الجزائر والاتحاد الاوربي)، كما تكون محلية النشاط ،كما ان نشاطها في غالب الأحيان يكون في إطار التعاقد والمناولة مع الشركات الكبيرة.

- **جدول رقم ( ): تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**

الصنف	عدد العمال	رقم الاعمال	الحصسلة السنوية
مؤسسات مصغرة	1-9	اقل من 20 مليون دج	اقل من 10 مليون دج
مؤسسات صغيرة	10-49	اقل من200 مليون دج	اقل من100 مليون دج
مؤسسات متوسطة	50-250	من 200 مليون دج الى 2 مليار دج	من 100 مليون دج الى 500 مليون دج

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 02/17 (الصادر في 10 جانفي 2017)

II. المؤسسات الكبيرة:

نظرا لما تمتاز به المؤسسات الكبيرة من قدرات انتاجية هائلة، ومستوى تكنولوجيه مرتفعة، وقدرات تسويقية كبيرة مقارنة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و هذه القدرات هي التي تتحدد عليها تنافسيتها ومدى هيمنتها على الأسواق إلى جانب مهاراتها التنظيمية.

تظهر هذه المؤسسات الكبيرة في شكل شركات متعددة الجنسيات أو في شكل مجمعات، وقد اعتبر المشرع الجزائري المؤسسة كبيرة الحجم هي كل مؤسسة يفوق عدد عمالها 250 عامل ورقم أعمالها 2 مليار حسب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 02/17 (10 جانفي 2017)

تصنيف المؤسسات حسب القطاعات الاقتصادية:

ممثلة أساسا في قطاع الفلاحة والصيد البحري، قطاع الخدمات، والقطاع الصناعي، فقطاع النشاط يأخذ بعين اعتبار بنية أسواق المؤسسة والمنتجات الخاصة بها؛ ويعرف قطاع النشاط(secteur d'activité) (Gilles. Bressy, 2006, p. 13) على أنه" مجموع المؤسسات التي تمارس نفس النشاط الرئيس"، أما فرع النشاط(branche d'activité) فهو "مجموع المؤسسات التي تنتج نفس نوع السلعة "وهناك من يخلط بين قطاع النشاط والقطاعات الاقتصادية.

3. تصنيف المؤسسات حسب القطاعات الاقتصادية:

نميز حسب هذا التصنيف عموما ثلاثة قطاعات أساسية وهي (Gilles. Bressy, 2006, pp. 13-14):

- القطاع الأول" قطاع الفلاحة والصيد البحري(le secteur primaire) :يشمل هذا القطاع مختلف المؤسسات التي يكون نشاطها الرئيس له علاقة بالموارد الخام في الطبيعة، والصناعات الاستخراجية كالفلاحة والأنشطة الغابية (sylviculture)، الصيد البحري.
- القطاع الثاني: قطاع الصناعة (le secteur secondaire) "المؤسسات التحويلية والصناعية" وكذا مؤسسات البناء والأشغال العمومية /
- القطاع الثالث يتعلق بقطاع الخدمات(le secteur tertiaire) كالبنوك، التامين التوزيع، النقل، التعليم، الصحة، والفندقة...
- كما أضاف باحثون آخرين قطاعا رابعا (le secteur quaternaire) والذي يجمع المؤسسات الناشطة في قطاع الاتصال والمعلومات والأنشطة المعرفية كالاعلام الآلي وتقنيات المعلومات، وقد تم تصنيف القطاعات الثلاثة الأولى من قبل C.